


State of Kuwait



مجلس الأمة

NATIONAL ASSEMBLY

الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

دولة الكويت

لجنة المرافق العامة

التاريخ : ٤ صفر ١٤٣٦ هـ

الموافق : ٢٧ نوفمبر ٢٠١٤ م

يذكر بموجب أعمال اللجنة القادمة

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،


يسرني أن أقدم لكم التقرير الرابع عشر للجنة المرافق العامة عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية المقدم من السادة الأعضاء : عسكر عويد العنزي ، طلال سعد السهلي ، سلطان جدعان الشمري .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده ،،،

مع خالص التحية ،،،

رئيس اللجنة

عادل مساعد الجارالله الخرافي



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

التقرير الرابع عشر

للجنة المرافق العامة

بعدم الموافقة على

الاقترح بقانون في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية
المقدم من السادة الأعضاء : عسكر عويد العنزي ، طلال سعد السهلي ،
سلطان جدعان الشمري .

أحال السيد / رئيس مجلس الأمة التقرير (١٣٦) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
إلى اللجنة بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢ المتضمن الاقتراح بقانون المشار إليه أعلاه ، وذلك
لدراسته وتقديم تقرير بشأنه الى المجلس الموقر .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٣م حيث تبين لها أن
الاقتراح بقانون المشار إليه - وعلى ما كشفت عنه مذكرته الايضاحية - يهدف الى إنشاء
مطار دولي في منطقة المطلاع خارج المناطق السكنية خلال فترة أقصاها خمس سنوات من
تاريخ صدور هذا القانون ، مع إلغاء كافة المشاريع الخاصة بتطوير وتوسعة المطار الدولي
الحالي مع كل ما يترتب على ذلك من عقود وقرارات وعلى أن يكون المطار الدولي الحالي
للاستخدام الرسمي فقط ، وأن تستغل المساحات الواسعة التي يتم استقطاعها من المطار
الحالي لأغراض الرعاية السكنية وذلك بتسليمها للمؤسسة العامة للرعاية السكنية .

هذا وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون سالف الذكر والمكون من سبع مواد على
النحو التالي :

مادة أولى : إنشاء مطار دولي وفق المعايير الدولية في منطقة المطلاع خارج حدود
المناطق السكنية خلال مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ صدور هذا
القانون .

مادة ثانية : إلغاء كافة المشاريع الخاصة بتطوير وتوسعة مطار الكويت الدولي الحالي .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

- ٢ -

- مادة ثالثة : تخصيص مطار الكويت الدولي الحالى للاستخدام الرسمى فقط .
مادة رابعة : تخصيص المساحات الزائدة من المطار الدولي الحالى للمؤسسة العامة
للرعاية السكنية .
مادة خامسة : اعادة تنظيم المنطقة المذكورة في المادة الرابعة بجعلها سكنية تلبى
احتياجات المواطنين .
مادة سادسة : الغاء كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .
مادة سابعة : تنفيذية .

وقد رأت اللجنة أن فكرته جيدة وأنه جاء خالياً من شبهة عدم الدستورية إلا أن الاداة
المناسبة لمعالجة هذا الاقتراح هي اقتراح برغبة وليس اقتراحاً بقانون خاصة وأن هذا
الاقتراح نظرتة لجنة الشؤون التشريعية والقانونية وانتهت إلي هذا الرأي
وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بإجماع الحاضرين من أعضائها الى
عدم الموافقة على الاقتراح بقانون للأسباب السالف ذكرها .
واللجنة تقدم تقريرها الى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .

مقرر اللجنة

سعود نشمي الحريجي

المرفقات :

- نسخة من التقرير (١٣٦) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية .



الفصل التشريعي الرابع عشر

دور الانعقاد العادي الثاني

(خلال العطلة البرلمانية)

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (١٢٦)

التاريخ : ٢ محرم ١٤٣٦ هـ

الموافق : ٧ أكتوبر ٢٠١٤ م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير، الذي درسوا فيه المجلس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

العضو / مبارك سالم الحريص



التقرير السادس والثلاثون بعد المئة

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

الاقتراح بقانون في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية

المقدم من السادة الأعضاء / عسكر عويد العنزي ، طلال سعد السهلي

سلطان جدعان الشمري

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣ ، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٩ حيث تبين لها أن الاقتراح بقانون المشار إليه يهدف - وعلى ما كشفت عنه مذكرته الإيضاحية - إلى المساهمة في حل المشكلة الإسكانية وذلك باستقطاع المساحات الزائدة من مطار الكويت الحالي وضمها إلى مؤسسة الرعاية السكنية والاستعاضة عن تلك المساحات بإنشاء مطار دولي في منطقة المطلاع خارج المناطق السكنية خلال مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القانون .

هذا وقد استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون سالف الذكر والمكون من سبع مواد ورأت أن فكرته جيدة وأنه جاء خالياً من شبهة عدم الدستورية، إلا أنها رأت أن الأداة المناسبة لمعالجة هذا الاقتراح هي اقتراح برغبة وليس اقتراح بقانون .

وبناء على ما تقدم وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بأغلبية آراء الحاضرين من أعضائها (٣ : ١) إلى عدم الموافقة على الاقتراح بقانون للأسباب السالف ذكرها .



واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

يعقوب عبدالمحسن الصانع

صالحه

المرفقات :

- نسخة من الاقتراح بقانون .



٢٠١٨ / ٢٤ / ٢٠١٨

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

سعودي

السلام

تحية طيبة وبعد ...

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن إنشاء مطار دولي خارج حدود المناطق السكنية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

طلال سعد السهلي

عسكر عويد العنزي

سلطان جدعان الشمري

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وتوزع على السادة الأعضاء

طلال السهلي



اقتراح بقانون
في شأن إنشاء مطار
دولي خارج حدود المناطق السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن نظام أملاك الدولة والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥ بشأن بلدية الكويت المعدل بالقانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٣ بشأن تعديل المادة (٣١) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥ في شأن بلدية الكويت،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٨ بشأن تنظيم عمليات البناء والتشغيل والتحويل والأنظمة المشابهة وتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٨٠ في شأن نظام أملاك الدولة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

- مادة أولى -

ينشئ مطار دولي وفق المعايير الدولية في منطقة المطلاع خارج حدود المناطق السكنية خلال مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ صدور هذا القانون.

- مادة ثانية -

تلغى كافة المشاريع الخاصة بتطوير وتوسعة مطار الكويت الدولي الحالي مع كل ما يترتب على ذلك من عقود وقرارات.



- مادة ثالثة -

تخصيص مطار الكويت الدولي الحالي للاستخدام الرسمي فقط.

- مادة رابعة -

اقتطاع الزائد من مساحات المطار الحالي وتسليمها للمؤسسة العامة للرعاية السكنية .

- مادة خامسة -

إعادة تنظيم وتأهيل المنطقة المذكور في المادة الرابعة من أجل جعلها منطقة سكنية.

- مادة سادسة -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة سابعة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية
لاقتراح بقانون
في شأن إنشاء مطار دولي
خارج حدود المناطق السكنية

انطلاقاً من الحرص الشديد على وضع الخطط اللازمة لتحسين مستوى الخدمات ووضعها على أسس علمية وعملية تراعي الواقع والظروف الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين ، وحيث أن الدولة أناطت بالمؤسسة العامة للرعاية السكنية توفير المسكن الملائم للمواطنين وذلك لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والتنمية الاقتصادية وتضمين تلك الأفكار التتموية في خطط الدولة الإستراتيجية وحيث أن الطلبات المتزايدة لتوفير السكن قد أدى إلى تضخم وزيادة عدد المستحقين للرعاية السكنية.

وحيث أن الأراضي الفضاء المجاورة للضواحي القديمة لم تعد تلبي الطلبات المتزايدة على المساكن لذلك لابد من فتح آفاق جديدة للتنمية والاستثمار ومنها إيجاد الأراضي الفضاء المناسبة بيئياً لإعادة تنظيمها وتأهيلها وتوزيعها على المواطنين.

ولما أصبح موقع مطار الكويت الدولي الحالي ضمن المناطق السكنية وأن طاقته الاستيعابية لم تعد تلبي الاحتياجات الأساسية وزيادة حركة المسافرين في العدد والمدد الزمنية ، الأمر الذي حدا بنا إلى تقديم هذا الاقتراح بقانون الذي أوجب في مادته الأولى على إنشاء مطار دولي ضمن المعايير الدولية يلبي احتياجات البلد وأن يكون خارج حدود المناطق السكنية في منطقة المطلاع كما سبق وأن أقر ذلك المجلس البلدي خلال مدة أقصاها خمس سنوات على أن تلغى كافة المشاريع والخطط التتموية الخاصة بتوسيع مطار الكويت الحالي مع كل ما يترتب على ذلك من عقود وتخصيص المبالغ المعتمدة لذلك لبناء المطار الجديد كما جاء في المادة الثانية نفسها.



كما تحدثت المادة الثالثة عن تخصيص المطار الحالي للاستخدام الرسمي للدولة أي اقتصاره على استقبال وسفر الوفود الرسمية الخاصة بالدولة وهنا خصصت المادة الرابعة المساحات الزائدة من المطار الحالي لمؤسسة الرعاية السكنية ، وألزمت المادة الخامسة على الجهات الحكومية إعادة تنظيم وتأهيل المنطقة المذكورة في المادة الرابعة من أجل جعلها منطقة سكنية تلبي احتياجات المواطنين.